

الغدير

[143] قال الأميني ذكره السيوطي في اللئالي المصنوعة 1: 424، 425 بعدة طرق لابن عدي والعقيلي وزيفها، غير أن البلاذري أخرجه بغير تلکم الطرق في تاريخه الكبير قال: حدثنا يوسف بن موسى وأبو موسى إسحاق الفروي قال: حدثنا جرير بن عبد الحميد حدثنا إسماعيل بن أبي خالد والأعمش عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا رأيتم معاوية على منبري فاقتلوه. فتركوا أمره فلم يفلحوا ولم ينجحوا. رجال الاسناد 1 - يوسف بن موسى أبو يعقوب الكوفي. من رجال البخاري وأبي داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة في صحاحهم، وثقه غير واحد. 2 - جرير بن عبد الحميد أبو عبد الله الرازي، من رجال الصحاح الست، مجمع على ثقته. 3 - إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي الكوفي، أحد رجال الصحاح الست متفق على ثقته. 4 - الأعمش سليمان بن مهران أبو محمد الكوفي، أحد رجال الصحاح الست ليس في المحدثين أصدق منه. 5 - الحسن البصري، أحد رجال الصحاح مجمع على ثقته. فلم يبق في الحديث غمز إلا من ناحية إرساله وهو لا يعد علة في مثل المقام إذ لا يهم القوم عرفان الصحابة الراوي للحديث لعدالة الصحابة كلهم عندهم. فالحديث صحيح لا مغمز فيه وإرساله يجبر بإسناد متصل قال البلاذري: حدثنا إسحاق بن أبي إسرائيل، حدثنا حجاج بن محمد، حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري أن رجلا من الأنصار أراد قتل معاوية فقلنا له: لا تسل السيف في عهد عمر حتى نكتب إليه قال: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إذا رأيتم معاوية يخطب على الأعواد فاقتلوه. قالوا: ونحن سمعناه ولكن لا نفعل حتى نكتب إلى عمر فكتبوا إليه فلم يأثمهم جواب حتى مات. رجال الاسناد: 1 - إسحاق بن أبي إسرائيل أبو يعقوب المروزي، من رجال البخاري في الأدب